صفة النزول لله جل وعلا (أدلة وفوائد)





أبو أحمد محمد الغباشي

مقالات متعلقة

تاريخ الإضافة: 1/1/2019 ميلادي - 24/4/1440 هجري

الزيارات: 92991

صفة النزول لله جل وعلا

(أدلة وفوائد)

الحمد لله رب العالمين، وأُصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه ومَن تبِعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

1) إثبات صفة النزول لله جل وعلا:

1) عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟))[1].

2) وقد روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوٌ من ثمانية عشر صحابيًّا، ذكرهم الإمام الدارقطني رحمه الله في مصنَّفه.

2) فوائد عقدية:

1) اعلم - رحمك الله - أن السلف اتفقوا على إثبات صفة النزول لله تبارك وتعالى حقيقةً، كما يليق بجلاله، والإيمانِ بها، وإجرائها على ظاهرها، ونفي الكيفية عنها:

قال ابن عبدالهادي - رحمه الله -: (واعلم أنَّ السلف الصالح ومن سلك سبيلَهم من الخلف متَّفقون على إثبات نزول الربِّ تبارك وتعالى كلَّ ليلةٍ إلى السماء الدنيا)[2].

وقال ابن تيمية - رحمه الله -: (واتَّفق سلف الأمَّة وأئمَّتها وأهل العلم بالسنَّة والحديث على تصديق ذلك وتلقِّيه بالقبول)[3].

كما نقل ابن تيمية - رحمه الله - كلامَ أبي عمرٍو الطلمنكي - رحمه الله - أنه قال: (وأجمعوا - يعني: أهلَ السنَّة والجماعة - على أنَّ الله ينزل كلَّ ليلةٍ إلى سماء الدنيا على ما أتَتْ به الآثار، كيف شاء، لا يحدُّون في ذلك شيئًا)[4].

وقال ابن عبد البرِّ - رحمه الله -: (وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا((عندهم مثل قول الله عزَّ وجل: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ ﴾ [الأعراف: 143]، ومثل قوله: ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ [الفجر: 22]، كلُّهم يقول: ينزل ويتجلَّى ويجيء بلا كيفٍ، لا يقولون: كيف يجيء؟ وكيف يتجلَّى؟ وكيف ينزل؟ ولا من أين جاء؟ ولا من أين تجلَّى؟ ولا من أين ينزل؟ لأنه ليس كشيءٍ من خلقه، وتعالى عن الأشياء، ولا شريك له)[5].

وقال الذهبي - رحمه الله -: (هذه الصفات من الاستواء والإتيان والنزول قد صحَّت بها النصوص، ونقلها الخلف عن السلف، ولم يتعرَّضوا لها بردٍّ ولا تأويلٍ؛ بل أنكروا على من تأوَّلها مع إصفاقهم على أنها لا تُشبه نعوتَ المخلوقين، وأنَّ الله ليس كمثله شيءٌ، ولا تنبغي المناظرة ولا التنازع فيها، فإنَّ في ذلك محاولةً للردِّ على الله ورسوله، أو حَوْمًا على التكييف أو التعطيل)[6].

هل يصح أن يقال: ينزل الله بذاته أم لا؟

2) اعلم - رحمك الله -: أن أهل السنة في جواز إطلاق القول بأن الله ينزل بذاته على ثلاثة أقوال[7]:

منهم من قال: إنه ينزل بذاته، وعزاه لأبي القاسم الأصبهاني، ونقل عن شيخ الإسلام أن هذا قول طوائف من أهل الحديث والسنة.

ومنهم من قال: لا ينزل بذاته.

والطائفة الثالثة قالت: ينزل، ولا تقول بذاته ولا بغير ذاته بل تطلق اللفظ كما أطلقه الرسول صلى الله عليه وسلم، وتسكت كما سكت عنه)[8].

ومما استدل به أصحاب القول الأول حديث أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا أراد الله أن ينزل عن عرشه نزل بذاته))، والحديث لا يصح، ولا يصلح للاستدلال[9].

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - بعد هذا الحديث: (قلت: ضعف أبو القاسم إسماعيل التيمي وغيره من الحفاظ هذا اللفظ مرفوعًا، ورواه ابن الجوزي في "الموضوعات"، وقال أبو القاسم التيمي: ((ينزل)) معناه صحيح، أنا أقر به، لكن لم يثبت مرفوعًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقد يكون المعنى صحيحًا، وإن كان اللفظ نفسه ليس بمأثور، كما لو قيل: إن الله هو بنفسه وذاته خلق السماوات والأرض، وهو بنفسه وذاته كلم موسى تكليمًا، وهو بنفسه وذاته استوى على العرش، ونحو ذلك من أفعاله التي فعلها هو بنفسه وهو نفسه فعلها، فالمعنى صحيح، وليس كل ما بُيِّن به معنى القرآن والحديث من اللفظ يكون من القرآن مرفوعًا)[10].

وقال ابن القيم - رحمه الله -: (ولعل إثبات النزول مع الإمساك عن القول بذاته أو بغير ذاته هو الأقرب؛ تمشيًا مع النصوص، ويحمل قول من أطلقه أنه أراد بذلك تحقيق القول بالنزول، والرد على المبتدعة ممن ينكر ذلك، أو يقول إنه في كل مكان، كما ألمح إلى شيء من هذا شيخ الإسلام في كلامه السابق[11].

هل النزول بحركة أم بغير حركة؟

3) اعلم - رحمك الله -: أن أهل السنة اختلفوا في هذه المسألة على أربعة أقوال:

القول الأول: إن النزول يكون بحركة وانتقال، وهذا ما ذهب إليه الإمام الدارمي وهو قول أبي عبدالله ابن حامد، وحرب بن إسماعيل الكرماني.

القول الثاني: نفي أن يكون النزول بحركة وانتقال، وهذا ما ذهب إليه أبو سليمان الخطابي، وهو قول أبي الحسن التميمي، وابنيه عبدالواحد وعبدالوهاب، وابن الزاغواني.

القول الثالث: إثبات المعنى، مع عدم إطلاق اللفظ لعدم مجيء الأثر به، وهو مذهب بعض أهل الحديث، كما ذكره ابن عبدالبر وغيره[12].

القول الرابع: الإمساك في هذه المسألة، فلا يقال: بحركة، ولا بغير حركة، وهذا ما ذهب إليه الإمام ابن بطة، وهو قول أبي بكر عبدالعزيز بن جعفر - صاحب الخلال - وهو اختيار كثير من أهل الحديث والفقهاء.

ولعل الراجح من هذه الأقوال القول الرابع، وذلك أن لفظ "الحركة" لفظ مجمل لم يرد في إثباته ولا نفيه نصٌّ؛ إذ لو ورد في ذلك نصٌّ صحيح صريح كان فيصلًا في المسألة، فلما لم يرد شيء من هذا، وجب التوقُّف والإمساك كما هي الحال في كثير من الألفاظ المجملة، وهذا ما رجَّحه الإمام ابن القيم، وأشار إليه شيخ الإسلام، حيث قال - بعد أن حكى الأقوال في المسألة -: (والأحسن في هذا الباب مُراعاة ألفاظ النصوص فيثبت ما أثبته الله ورسوله باللفظ الذي أثبته، وينفي ما نفاه الله ورسوله كما نفاه، وهو أن يثبت النزول والإتيان والمجيء، وينفي المثل، والسمي، والكفؤ، والند...)[13].

وقال ابن القيم - رحمه الله -: (وأما الذين أمسكوا عن الأمر، وقالوا: لا نقول يتحرك وينتقل، ولا ننفي ذلك، فهم أسعد بالصواب والاتِّباع، فإنهم نطقوا بما نطق به النص، وسكتوا عمَّا سكت عنه، وتظهر صحة هذه الطريقة ظهورًا تامًّا فيما إذا كانت الألفاظ التي سكت النص عنها مجملة، محتملة لمعنيين: صحيح، وفاسد؛ كلفظ الحركة والانتقال، والجسم، والحيّز، ونحو ذلك من الألفاظ التي تحتها حق وباطل، فهذه لا تقبل مطلقًا ولا ترد مطلقًا، فإن الله سبحانه لم يثبت لنفسه هذه المسميات ولم ينقلها عنه، فمن أثبتها مطلقًا فقد أخطأ، ومن نفاها مطلقًا فقد أخطأ)[14]

هل يخلو منه العرش إذا نزل؟

4) اعلم - رحمك الله -: أن أهل السنة اختلفوا في ذلك على ثلاثة أقوال[15]:

القول الأول: قول من قال: إن العرش يخلو منه، وإلى هذا ذهب عبدالرحمن بن محمد بن مندة، الإمام المحدث المشهور، وألف مصنَّفًا في الرد على من قال بعدم خلوِّ العرش منه.

القول الثاني: التوقُّف، فلا يقال: يخلو، ولا يقال: لا يخلو، وإلى هذا ذهب الحافظ عبدالغني المقدسي، وبعض أهل الحديث.

القول الثالث: قول من قال: إن العرش لا يخلو منه، وهذا مذهب جمهور أهل السنة، ونقل ذلك عن الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وحماد بن زيد وعبيدالله بن بطة وغيرهم.

قال ابن تيمية - رحمه الله -: (والقول الثالث: هو الصواب، وهو المأثور عن سلف الأمة وأئمتها: أنه لا يزال فوق العرش، ولا يخلو العرش منه، مع دنوِّه، ونزوله إلى سماء الدنيا، ولا يكون العرش فوقه، وكذلك يوم القيامة كما جاء به الكتاب والسنة، وليس نزوله كنزول أجسام بني آدم من السطح إلى الأرض بحيث يبقى السقف فوقهم؛ بل الله مُنزَّه عن ذلك)[16].

وقال في موضع آخر: "والصواب قول السلف: إنه ينزل، ولا يخلو منه العرش وروح العبد في بدنه لا تزال ليلًا ونهارًا إلى أن يموت، ووقت النوم تعرج، وقد تسجد تحت العرش، وهي لم تفارق جسمه، وكذلك أقرب ما يكون العبد من ربِّه وهو ساجد، وروحه في بدنه وأحكام الأرواح مخالف لأحكام الأبدان فكيف بالملائكة؟ فكيف بربِّ العالمين؟ [17].

إطلاق الحدِّ[18] على الله:

5) اعلم - رحمك الله -: أن السلف منهم من أثبت الحد لله، ومنهم من نفاه بالتفصيل الآتي:

ذهب بعض العلماء إلى القول بإثبات الحد لله، وممن قال بذلك: عبدالله بن المبارك والإمام الدارمي، وإسحاق بن إبراهيم، وحرب بن إسماعيل، ويحيى بن عمار، والقاضي أبو يعلى، والإمام أحمد في رواية.

قيل لابن المبارك - رحمه الله -: بم نعرف ربنا؟ قال: (بأنه على العرش، بائن من خلقه)، قيل: بحد؟ قال: (بحد)[19].

وقال الدارمي - رحمه الله -: (والله تعالى له حدٌّ لا يعلمه أحد غيره، ولا يجوز لأحد أن يتوهَّم لحدِّه غاية في نفسه؛ ولكن نؤمن بالحد، ونكل علم ذلك إلى الله)[20].

كما ذهب بعض العلماء إلى القول بنفي الحد عن الله، ومن هؤلاء: ابن حبان، وأبو سليمان الخطابي، وابن الماجشون، وابن نصر، وأبو حاتم البستي، والطحاوي ويحيى بن معين، والإمام أحمد في رواية، وغيرهم.

والذي يظهر بعد التأمُّل أن لا تعارض بين القولين كما أشار إلى ذلك شيخ الإسلام، وذلك أن الحدَّ من الألفاظ المجملة التي يُراد بها معنى صحيحًا، وقد يُراد بها معنى باطلًا.

فمن أثبت الحدَّ من السلف، فمراده بذلك أنه له حدٌّ يتميَّز به عن سائر المخلوقات، وأن بينه وبين المخلوقات انفصالًا ومباينةً، فليس مختلطًا ممتزجًا بهم، فالحدُّ على هذا هو: ما يتميَّز به الشيء عن غيره بالقدر والصفات، فالذين أثبتوا الحدَّ من الأئمة، مرادهم: الرد على الجهمية الذين زعموا أن الله مختلط ممتزج بالخلق[21].

ومن نفى الحدَّ من الأئمة، فمراده أن الخلق لا يحويه، ولا تحيط به الأبصار بحده ولا غايته، قال القاضي أبو يعلى - رحمه الله - في توجيه كلام الإمام أحمد في إطلاق الحد، أنه محمول على معنيين: (أحدهما: أنه تعالى في جهة مخصوصة، وليس هو تعالى ذاهبًا في الجهات؛ بل خارج العالم، متميز عن خلقه، منفصل عنهم، غير داخل في كل جهة، وهذا معنى قول أحمد: له حدٌّ لا يعلمه إلا هو، والثاني: أنه على صفة يبين بها عن غيره ويتميَّز...)[22].

وقال شيخ الإسلام - رحمه الله - بعد أن أورد كلام الإمام أحمد في نفي الحد: (وما في هذا الكلام من نفي تحديد الخلق وتقديرهم لربهم وبلوغهم صفته لا ينافي ما نصَّ عليه أحمد وغيره من الأئمة - ثم ذكر ما روي عن ابن المبارك والإمام أحمد في إثبات الحد، ثم قال:- فلم ينفوا ثبوت ذلك في نفس الأمر؛ ولكن نفوا علم الخلق به..)[23].

6) اعلم - رحمك الله -: أن الله قادر على أن ينزل نزولًا واحدًا، يقع لكل قوم في ثلثهم الأخير:

قال ابن رجب - رحمه الله -: (وقد اعترض بعض من كان يعرف هذا [أي: علم النجوم] على حديث النزول ثلث الليل الآخر، وقال: ثلث الليل يختلف باختلاف البلدان؛ فلا يمكن أن يكون النزول في وقت معين،ومعلوم بالضرورة من دين الإسلام قبح هذا الاعتراض، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم أو خلفاءه الراشدين لو سمِعوا من يعترض به لما ناظروه؛ بل بادروا إلى عقوبته، وإلحاقه بزمرة المخالفين المنافقين المكذبين) [24].

وأجاب ابن تيمية - رحمه الله - على من قالوا: قد ثبت أن الليل يختلف بالنسبة إلى الناس، فيكون أوله ونصفه وثلثه بالمشرق، قبل أوله ونصفه وثلثه بالمغرب، قالوا: فلو كان النزول هو النزول المعروف، للزم أن ينزل في جميع أجزاء الليل؛ إذ لا يزال في الأرض ليل، قالوا: أو لا يزال نازلًا وصاعدًا، وهو جمع بين الضدين؟ فقال رحمه الله: (وهذا إنما قالوه لتخيُّلهم من نزوله ما يتخيلونه من نزول أحدهم، وهذا عين التمثيل، ثم إنهم بعد ذلك جعلوه كالواحد العاجز منهم، الذي لا يمكنه أن يجمع من الأفعال ما يعجز غيره عن جمعه، وقد جاءت الأحاديث بأنه يحاسب خلقه يوم القيامة، كل منهم يراه مخليًا به، يتجلَّى ويُناجيه، لا يرى أنه متخليًا لغيره ولا مخاطبًا لغيره، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم:((إذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، يقول الله: حمدني عبدي، وإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله: أثنى عليَّ عبدي))، فكل من الناس يُناجيه، والله تعالى يقول لكل منهم ذلك، ولا يشغله شأن عن شأن،وذلك كما قيل لابن عباسرضي الله عنه: كيف يحاسب الله تعالى الخلق في ساعة واحدة؟ فقال: كما يرزقهم في ساعة واحدة... فهو سبحانه لا يشغله شأن عن شأن، ولا يحتاج أن ينزل على هؤلاء، ثم ينزل على هؤلاء؛ بل في الوقت الواحد الذي يكون ثلثًا عند هؤلاء، وفجرًا عند هؤلاء، يكون نزوله إلى سماء هؤلاء الدنيا، وصعوده عن سماء هؤلاء الدنيا)).[25]

وقال الشيخ ابن باز - رحمه الله -: (والنزول في كل بلاد بحسبها؛ لأن نزول الله سبحانه لا يشبه نزول خلقه، وهو سبحانه يوصف بالنزول في الثلث الأخير من الليل، في جميع أنحاء العالم على الوجه الذي يليق بجلاله سبحانه، ولا يعلم كيفية نزوله إلا هو، كما لا يعلم كيفية ذاته إلا هو

عز وجل: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: 11]، وقال عز وجل: ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: 74] [26].

---

[1] رواه البخاري (7494)، ومسلم (758).

[2] ((الصارم المنكي)) (191).

[3] ((حديث النزول)) (5).

[4] ((مجموع الفتاوى)) (5/ 557).

[5] ((التمهيد)) (7/ 153).

[6] ((سير أعلام النبلاء)) (11/ 376).

[7] راجع: ((المسائل العقدية التي تعددت فيها آراء أهل السنة والجماعة))؛ لحمد التويجري (للفوائد من2إلى5).

[8] ((مختصر الصواعق)) (2/ 252-253).

[9] رواه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (2/ 197)، وأبو يعلى في إبطال التأويلات (1/ 265)، وحكم عليه الذهبي بالوضع، انظر: العلو (1/ 697)، وضعَّفه ابن القيم أيضًا كما في مختصر الصواعق (2/ 252).

[10] ((شرح حديث النزول)) (ص196-197).

[11] انظر: ((مختصر العلو)) (ص18).

[12] انظر: ((التمهيد)) (7/ 136-137).

[13] ((الفتاوى)) (16/ 423-424).

[14] ((مختصر الصواعق)) (2/ 257-258).

[15] ((مجموع الفتاوى)) (5/ 380-396).

[16] انظر: ((الفتاوى)) (5/ 242)، ((شرح حديث النزول)) (ص161، 232).

[17] انظر: ((شرح حديث النزول)) (ص232-233).

[18] الحَدُّ: الفصل بين الشيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخر، وفصل ما بين الشيئين ومنتهى الشيء وطرفه حدّه، ومنه حدود الحرم، وحدود الأرض، كذلك يطلق على ما يتميز به الشيء عن غيره من صفة وقدر، فيقال: حد الإنسان، وهي الصفات المميزة. انظر: معجم مقاييس اللغة (2/ 3)، لسان العرب (3/ 140)

[19] رواه الدارمي في الرد على بشر المريسي (ص24)، والبيهقي في الأسماء والصفات (2/ 336).

[20] ((رد الدارمي على بشر المريسي)) (ص23).

[21] ((العلو للذهبي)) (ص118).

[22] ((نقض التأسيس)) (2/ 172).

[23] ((درء تعارض العقل والنقل)) (2/ 34-35).

[24] ((فضل علم السلف على علم الخلف((، ص3.

[25] ((بيان تلبيس الجهمية)) (4/ 54).

[26] ((مجموع فتاوى ابن باز)) (4/ 420).
